فالجواب ان الواجب كما قدمنا مسامتة النجوم والدوائر اذا عظمت كثر المسامتون
لمركزها اهل الارض مع اختلاف كثير والبعيد وقد يستشكل الجواب في دفع
الاشكال الخلاف في الواجب في حق الغائب عن مكة هل هو عين البيت او الجهة
ونص كلامه على نقل ابي زيد سيدي عبد الرحمن التاجوري في معرفته اسمع
ان ارباب المذاهب ينقلون الخلاف الواجب في الكعبة في حق الغائب
عنها هل هو العين او الجهة وهو مشكل لان الغائب لا خلاف ان الواجب
عليه العين بلا خلاف هاهنا واما الغائب عنها فلا واحد وقد اتفقت
الامة على انه يجب عليه ان يتبع جهة يغلب على ظنه ان عين الكعبة وراءها
اما بالاجتهاد او بالتقليد ولم يقل احد بانه يجوز له العدول عن تلك
الجهة ولان الله تعالى كلفه برؤية العين مع المطابقة على خلاف هاهنا
ايضا والاكثر فقد اتفقوا على وجوب الصلاة في الموضع المتقدم الى
جهة واحدة ومن المعلوم ان الكعبة لا يبلغ طولها ميلا وان بعضهم خرج
عنها بالضرورة والصف الطويل يمتد في المواضع وقد اتفقوا الا الحكم هاهنا
على الاكتفاء بالجهة التي يغلب على الظن ان الكعبة وراءها ولم يقل احد ان
صلاة بعضهم باطلة ولا سبيل الى القول بذلك اذ ليس البعض اولى من البعض
الخ ونقل في التوضيح هذا الاشكال وجوابه عن ابن عبد السلام شيخه
ابو ... العين ... هذا الخلاف لان محل الخلاف انما هو في البعد
عن الكعبة واما القريب فيفرض السمت اتفاقا والذي لا يفوت ... ان الله
تعالى اوجب عليه الاستقبال عن الكعبة ... بان ذا الرؤية
تكليف ... ولكنه ... على جهة صلاة الصف الطويل
بالواجب عليه ... جهة في ... جهة يغلب على ظنه ان الكعبة
وراءها واذا غلب على ظنه ذلك وجب استقبالها فصارت الجهة

مجمل

مجمل عليه والسمت الذي هو العين ... مجمل على عدم التكليف بما ليس
محل الخلاف ... يجيب عنه ... ومن يجب ايجاب الوسايل
كما تسعى الى الجمعة ومن يجب ايجاب المقاصد لا يجب الا انه واذا تقررت
القاعدة فاختلف في الجهة هل هي واجبة وجوب الوسايل وان النظر
يجب التحصيل عن الكعبة وهو مذهب الشافعي فاذا اخطا الجهة وجبت
عليه الاعادة لان القاعدة ايضا ان الوسيلة اذا لم تحصل مقصودها سقط
اعتبارها او المشهور ان الجهة واجب وجوب المقاصد وان الكعبة لما تعذرت
عن الابصار جعل الشرع الاجتهاد في الجهة هو الواجب وهو المقصود
دون عين الكعبة فاذا اجتهد ثم اخطا لا تجب عليه الاعادة وهو مذهب
وعلى هذا فقول العلماء هل الواجب الجهة او السمت تفسيره
المراد اي اهل الواجب وجوب المقاصد الجهة او السمت قولان ...
... اذا ثبت ان الواجب في حق البعيد استقبال الجهة فاعلم انه
اختلف في ... فروى ... الاصلاح ... عن ... الشيخ سيدي
عبد القادر الفاسي رحمه الله قال الكلام في القبلة والاختلاف في
تحريرها ... وقد قال سيدي عبد الوهاب الزرقاني قال الفقيه
عبد الحميد المالكي في كتاب ادلة القبلة قد اختلف الناس في مقدار
الجهة ... احد اقطار العالم وتسمى الجهة الكبرى وممن قال به
هو الشيخ ابو حامد ... وتسمى الجهة الصغرى ... القول الاول ان
لو تنحرف عن السمت الحقيقي تسعين درجة يمينا وشمالا ويكون
ما بين ... قبلة وهذه غاية التوسعة وعلى الثاني فتنحرف عن
السمت الحقيقي خمسا واربعين درجة يمينا وشمالا وما بينهما
قبلة ... والجهة الصغرى هي التي اعتمد التاجوري ... الدائرة على اهل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1